

وسائل الشيعة

[15] 5 - باب استحباب ذكر الرجل بكنيته حاضرا وباسمه غائبا، وتعظيم الأصحاب ومناصحتهم. (15518) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن معمر بن خلاد، عن أبي الحسن (عليه السلام) قال: إذا كان الرجل حاضرا فكنه وإذا كان غائبا فسمه. (15519) 2 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد عن محمد بن سنان، عن العلاء بن الفضيل، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: كان أبو جعفر (عليه السلام) يقول: عظموا أصحابكم ووقروهم، ولا يتهجم بعضكم على بعض، ولا تضاروا ولا تحاسدوا، وإياكم والبخل وكونوا عباد الله المخلصين. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه (2). 6 - باب كراهة الانقباض من الناس (15520) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن (الهامش) الباب 104 من هذه الأبواب، وفي الأبواب 25 و 26 و 27 و 28 و 37 من أبواب فعل المعروف. الباب 5 فيه حديثان 1 - الكافي 2: 492 / 2. 2 - الكافي 2: 466 / 4. (1) تقدم في الأبواب 1 و 2 و 3 من هذه الأبواب. (2) يأتي في الحديث 2 من الباب 30 وفي البابين 67 و 68 وما يدل على ذكر الكفار بكنيتهم عند الاضطرار في الحديث 9 من الباب 49 من هذه الأبواب. الباب 6 فيه حديث واحد 1 - الكافي 2: 466 / 5. (*)
